

١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزة معززة ببيانات جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة .

٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتلبيسات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .

٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثاني يحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتعليماته .

٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .

٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء العدد: س ل ٢٢٥٤٣/٣/٧ في ٢٣/١١/٢٠١١.

٢٥. لا يجوز لمندوب العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .

٢٦. في حالة اشتراك اكثر من منافس في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء .

٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .

٢٨. لا يجوز لمدير مفوض ل اكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .

٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهدًا بعدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لأصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتبعه الشركات الأجنبية بالاتفاق القيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلياً خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لأصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتبعه الشركات الأجنبية بعد احالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجانب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او قضائية .

٣٠. للإستفسار يتم الاتصال بـ: Moddg.Contracts@mod.mil.iq

٣١. في حالة مصادفة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي .

٣٢. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الإعلان وخلال أيام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية (١٣٠٠) الساعة .

٣٣. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او طلب العطاءات .

٣٤. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والإعلان لآخر اعلان عن المناقصة .

٣٥. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة (٩٤) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١/٢٢/٢٢/٢٠١٦ مع قرص (CD) لأغراض توضيحية .

٣٦. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبه الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .

٣٧. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .

٣٨. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع :

www.mod.mil.iq

للإجابة على استفساراتكم مراسلتنا على البريد الإلكتروني:

Moddg.Contracts@mod.mil.iq

المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠٢٤ / /